دايم اذا القى الى السامع تصدق عليه انه توجيه الكلام نحو الحاضر مع انه لا خطاب
فيه فان الحاضر ليس احد اجزاء الكلام اذ لو كان كذلك لوجب ان يؤتى بضمير
الخطاب اما اجرى الكلام على مقتضى الظاهر **قوله** مع معين حق الخطاب
على ما ذكره الشارح في شرح المفتاح ان يكون لمعين اذ يكون خاطبه وهذا الخطاب
له لا خاطب معه وهذا الخطاب معه ولمكن ان يوجد بان الخطاب مضمن
معنى التكلم ولا تشك انه يكون تكلم معه والتكلم معه **قوله** اى غير معين حق
المقابلة ان يكون اى غير الخطاب مع معين او يكون وقد يترك اى المعين الى غير
اى غير المعين وقوله الى غير المعين متعلق بمحذوف اى توجها وتمثلا **قوله** نعم
على سبيل البدل ظاهر واما اذا كان جمعا فالظاهر اذا قصد غير معين ان
جميع المخاطبين على سبيل الشمول لكن قيل لم يوجد في القران ولا في كلام العرب
العرب الخطاب عام بصيغة الجمع مثل وفيه نظر **قوله** الفضيحة الشنيعة
الشديدة من فضح الامر بالضم فضاحة فهو فضيح اى شنيع شديد **قوله**
مع جميع مشخصاته قال المحقق الشريف يخرج عن هذا التعريف الاعلام الجنسية
والاعلام بانها موضوعة للماهية مع جميع المشخصات الذهنية لاستلزام امتناع
اطلاقها على الافراد الخارجية بل بان علمها بعد بربه لضرورة الاحكام والمقصود
تعريف الاعلام الحقيقية انتهى قيل والظاهر هو قصد تعريف العلم
الذي وضع الضابطة له والعلم الجنسي ليس من هذا القبيل **قوله** لاحضار لا شك
ان المعرف بالاضمار والعلمية واخواتها انما هو اللفظ والمحضر في ذهن السامع
هو المعنى والمسند اليه يطلق على اللفظ والمعنى جميعا بناء على تفسير الاسناد
بانه الحكم [illegible] بضم كلمة الى اخرى بحيث يفيد الحكم فيراد بضميره اللفظ
وبضمير احضاره المعنى استخداما **قوله** بعينه [illegible] اى ملتبسا
بشخصه **قوله** باسم [illegible] الاولى ان يقال عن احضاره بعينه ملتبسا بشخصه لان

احصار

اما اذا كان ضمير الخطاب [illegible] على سبيل البدل [illegible]

٦٥

احضار الشي بشخصه عن ان يكون حاصلا بواسطة اسم الجنس كما تقول جاني
اخ لك لمن له اخ واحد **قوله** مع نحو جاني زيد وهو راكب يعني فان الاحضار
بضمير الغائب ثانيا وكانه مبني على ان المراد باحضار المسند اليه ما يكون سببا
للالتفات في الجملة ولا شك ان [illegible] اسمعت اللفظ يلتفت الى المعنى
وان كان حاضرا ابدا كما صرح به المحقق الشريف في حاشية شرح المطالع
فلا يرد انه لا احضار ثانيا في قولنا جاني زيد وهو راكب لحصوله ولا انه
لا احضار في قولنا جاني زيد لمن كان زيد حاضرا في ذهنه ولو ابدل
الاحضار بالايجاد لكان اظهر ويشعر ان يراد بنحو جاني زيد وهو
راكب ما يؤتى فيه بضمير الغائب بعد ذكره من جهة معرفة اذ الراجع
الى معلوم غير متقدم الذكر لا يصدق عليه انه محضر ثانيا اذ الاول
حضور لا احضار والعائد الى نكرة لا احضر المسند اليه بعينه لكن احضاره
مماثلا على ذكر ضمير المتكلم والمخاطب باباه ثم لا يخفى ان قيد ابدا كما
يوجب خروج الضمير العائد الى المعرفة يوجب خروج العلم المذكور ثانيا
نحو قل هو الله احد الله الصمد لكن لا ضير فيه اما لانه من قبيل خلاف
مقتضى الظاهر وكلامنا في مقتضى الظاهر واما لان المقصود ان هذا
النوع من الاحضار ممكن في العلم دون ساير المعارف لا ان جميع افراد
العلم كذلك **قوله** باعتبار هذا الوضع قال ذلك لبيان دخول الاعلام المشتركة
قوله والمعرف باللام للعهد المعرف بلام العهد قسمان احدهما
ان يكون لمعهود متقدم الذكر والثاني ان يكون معلوما عند [illegible] غير متقدم الذكر
كضمير الغائب سواء والضمير المتقدم الذكر قد يكون نكرة وقد يكون معرفة
فالاولى ان يعامل معاملة ضمير الغائب فيه ما كان معهودا معرفة متقدم
الذكر صرح بقيد ابدا او يعامل من ضمير الغائب معاملة ما يكون راجعا

وكان المراد [illegible] كذا في النسخ التي [illegible]

لانه لا يصدق على ان رجع بعد ذكره ضمير المتكلم والمخاطب وذكر ضمير الغائب الذي تكون مرجعه معلوما غير متقدم الذكر لما افاده [illegible]

Copyright © King Saud University